

قرار إداري رقم (٢٠٢٠/١٤)

بخصوص إجراء عقود الزواج خلال التفرقة الاستثنائية (جائحة كورونا)

بعد الاطلاع على قانون القضاء الشرعي رقم ٢٠١١/٠٣م،
ولا حقاً للقرارات الإدارية بهذا الخصوص،
وبعد التشاور مع جهات الاختصاص المعنية بإدارة الأزمة،
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة،
وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا،
قررنا ما يلي:

مادة (١)

يسمح بإجراء عقود الزواج استثناءً وفقاً للآتي:

١. أن يكون الخاطبان من نفس سكان المحافظة.
٢. لا يتم العقد بالوكالة للخاطبين المقيمين خارج البلاد أو أحدهم.
٣. ترفق موافقة الولي ووكالته لمن هو خارج البلاد ويتم استيفاء الرسوم المقررة على الوكالة مع تعهد الوكيل خطياً بصحة الوكالة على نفس الوكالة.
٤. اتباع اجراءات السلامة اثناء العقد (التباعد، ارتداء كمامة، التعقيم، احضار قلم للتوقيع).
٥. يقتصر الحضور اثناء اجراء العقد على الخاطبين والولي الشرعي للمخطوبة وشاهدين فقط.
٦. يتم الاتصال بالمحكمة قبل الحضور بوقتاً كافٍ لتحديد وقت إجراء العقد على الأرقام المذكورة في المادة رقم (٢).
٧. تنظم المضابط والحجج المتممة للعقد مباشرة من المحكمة ويستثنى ختم المختار.
٨. بعد التأكد من صحة المعاملة يحصل مدير ديوان المحكمة رسوم العقد القانونية وقدرها ٣٠٠ شيكل بالإضافة إلى رسوم الحجج المرفقة في العقد (إن وجدت) وعمولة البنك على أن يتم توريدها فور فتح البنوك.
٩. الدوام يقتصر على مدير ديوان المحكمة ومعه موظف واحد يختاره، وعناصر الشرطة القضائية ثلاثة أيام اسبوعياً (الأحد، الثلاثاء، الخميس) من الساعة العاشرة صباحاً وحتى الساعة الواحدة ظهراً.



مادة (٢)

يتم اجراء عقود الزواج في المحاكم الشرعية حسب المحافظات على النحو التالي:

| م | المحافظة | المحكمة الشرعية | عنوان المحكمة الشرعية | اسم ورقم جوال مدير ديوان المحكمة |
|----|----------|-----------------|----------------------------------|----------------------------------|
| ١. | شمال غزة | شمال غزة | أبراج الشيخ زايد بالقرب التعليم. | أ.محمد ظاهر ٠٥٩٩٦٠٥٢٠٤ |
| ٢. | غزة | غزة | السرايا من الجهة الشرقية. | أ.أحمد أبو عرجة ٠٥٩٩٨٦١٨٣٨ |
| ٣. | الوسطى | دير البلح | بجوار مسجد البلد القديم | أ.حسن أبو عمرة ٠٥٩٩٤٦٨٣٤٥ |
| ٤. | خانيونس | مجمع خانيونس | جامعة الأقصى شارع البحر | أ.عبد الحميد زعرب ٠٥٩٩٥٦٤٢٧٣ |
| ٥. | رفح | رفح | بالقرب من الموقف رفح الشرقي | أ. هاني الهوي ٠٥٩٨٢٩١٧٢٣ |

مادة (٣)

١. سيتم موافاتكم بإجراءات لاحقة وتعليمات جديدة في حينه.
 ٢. على جميع الجهات المختصة كلٌ فيما يخصه تنفيذ هذا القرار اعتباراً من يوم الأحد الموافق ٢٠٢٠/٠٩/٠٦، وبلغى كل ما يتعارض مع نص هذا القرار.
- تحريراً في ١٥ محرم ١٤٤٢ هـ وفق ٢٠٢٠/٠٩/٠٣

الشيخ الدكتور/ حسن علي الجوجو

رئيس المجلس الأعلى للقضاء الشرعي

رئيس المحكمة العليا الشرعية

نسخة مع الاحترام إلى:

- إدارة الشرطة القضائية
- رئيس واعضاء هيئة التفتيش القضائي.
- محكمتي الاستئناف الشرعية (غزة، خانيونس)
- المحاكم الشرعية الابتدائية
- الدوائر والوحدات.
- الملف